

وزارة المالية

قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على المادة رقم (٩٧٠) من القانون المدنى ؛
وعلى حكم محكمة القيم الصادر فى الدعوى رقم ١١٢ لسنة ١٧ ق. قيم حراسات
والمؤيد بالحكم الصادر فى الطعن رقم ٦٧ لسنة ١٢ ق. قيم عليا ؛
وبناءً على مذكرة جهاز تصفية الحراسات المؤرخة ٢٠١٢/٣/١٢ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السادة / محمد عطية عبد المطلب ،
صلاح غريب على السيد ، العزونى سباعى مصطفى أو أى متعدد آخر على قطعة الأرض الفضاء
البالغ مساحتها ٢٣٠٧,٨٢ الم الكائنة بشارع مصطفى كامل - بندر أبو كبير - شرقية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٢/٣/٢٨

وزير المالية

ممتاز السعيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

٢٥٥٥٠ س ٢٠١١ - ١٧٥٦